

Distr.: General
23 February 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٣١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/66/626)]

٢٣٢/٦٦ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٧/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٤٣/٦٥ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٤٣/٦٥ بء المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠^(١) وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها إلى الجمعية العامة الرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١ الواردة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات التي يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٣)،

١ - تقبل التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات ورأيه بشأن الحسابات المتعلقة بصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠^(١)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥ هاء (A/66/5/Add.5).

(٢) A/66/139.

(٣) A/66/377.



- ٢ - توافق على توصيات مجلس مراجعي الحسابات^(٤)؛
- ٣ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها إلى الجمعية العامة الرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١ الواردة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات التي يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢)؛
- ٤ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛
- ٥ - تثنى على مجلس مراجعي الحسابات لمواصلته تقديم تقارير عالية الجودة في شكل مبسط؛
- ٦ - تثنى أيضاً على مجلس مراجعي الحسابات لتحديد الأسباب الشائعة لعدم تنفيذ التوصيات بالكامل ولاتباع الممارسات السليمة فيما يتعلق بتنفيذ تقاريره ومتابعتها؛
- ٧ - تدعو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى استئناف الجهود لوضع نهج بسيط لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة، على سبيل الأولوية، دون فرض أعباء ثقيلة على العمليات التي تنفذ على الصعيد القطري؛
- ٨ - تنوّه بالتحسينات التي أدخلتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وتلاحظ الشواغل التي أعرب عنها المجلس بشأن أوجه القصور الكبير الذي كشف عنه في المسائل المتصلة بالرقابة الداخلية وإدارة الأصول في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تواصل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وتشجع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على التعجيل بوضع خطة عمل ذات إطار زمني محدد للتصدي للشواغل والمشاكل التي تواجه بصفة عامة التي سبق للمجلس أن حددها؛
- ٩ - تكرر تأكيد ضرورة تعزيز التدابير الإدارية والمؤسسية للتصدي للأسباب الجذرية لتكرر بحث المسائل وتقليص المدة اللازمة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات السابقة إلى الحد الأدنى؛

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥ هـ (A/66/5/Add.5)، الفصل الثاني.

١٠ - تشير إلى الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥)، وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كفالة أن تنص أي ترتيبات تعقد في المستقبل على إجراء مراجعة داخلية سليمة موثوق بها؛

١١ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات تقديم تقارير عن ترتيبات المراجعة الداخلية للحسابات تماشيا مع أحكام الفقرة ١ (د) من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٦)؛

١٢ - تشدد على أن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وسيلة لتحسين المساءلة والإدارة المالية، وتطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كفالة اتخاذ الترتيبات اللازمة للاستفادة بأقصى قدر ممكن من تطبيق هذه المعايير؛

١٣ - تلاحظ مع القلق، في هذا الصدد، التحفظات التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات بشأن إكمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التحضيرات اللازمة لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بنجاح في عام ٢٠١٢، وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تكفل مواصلة تكييف الجهود المبذولة لضمان أن تفي ببيانها المالية تماما بمتطلبات تطبيق المعايير في الإطار الزمني المحدد؛

١٤ - تكرر طلبها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها كفالة التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة بالموضوع بصورة فورية وفي الوقت المناسب ومواصلة مساءلة مديري البرامج فيما يتعلق بعدم تنفيذ التوصيات والتصدي بفعالية للأسباب الجذرية للمشاكل التي أبرزها المجلس؛

١٥ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة وبشأن البيانات المالية لصناديقها وبرامجها تفسيراً وافياً لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما التوصيات التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنفذ بالكامل بعد؛

(٥) A/66/376.

(٦) ST/SGB/2003/7 و Amend.1.

١٦ - تكرر أيضا طلبها إلى الأمين العام أن يواصل تحديد الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك تسمية الموظفين الذين سيتولون مسؤولية تنفيذها والتدابير المتخذة في هذا الصدد؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها النظر، إن لم يكونوا قد فعلوا ذلك بعد، في إمكانية إنشاء نظم متابعة على الإنترنت في ضوء الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من أجل تتبع توصيات مجلس مراجعي الحسابات، بما في ذلك ما يستجد من معلومات عن حالة قبولها وتنفيذها والآثار المترتبة عليها.

الجلسة العامة ٩٣

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١